وفي المُفرَداتِ : وقَولُهم : ارْبَعْ على ظَلْعِكَ يجوز أَن يكونَ من الإقامَةِ أَي أَقِمْ على ظَلْعِكَ وأَن يكون من رَبَعَ الحَجَرَ أَي تناولْهُ على ظَلْعِك انتهى .

وفي حديث سُبَيْعَةَ الأَسلَمِيَّة ارْبِعي بنفسِك ويُروَى : على نفسِكِ . ولهُ تأْويلانِ : أَحدُهما بمعنى تَوَقَّفي وانتَظِري تَمامَ عِدَّةِ الوَفاةِ على مَذْهب مَن يقول : عِدَّتُها أَبْعَدُ الأَجَلَيْنِ وهو مذهبُ عليٍّ وابنِ عَبّاسٍ Bهم .

والثاني أَن يكونَ من رَبَعَ الرَّجُلُ إذا أَخْصَبَ والمعنى : نَفِّسي عن نَفسِكِ وأَخْرِجيها عن بُؤْسِ العِدَّة وسوءِ الحالِ وهذا على مَذْهَبِ مَنْ يَرى أَنَّ عِدَّتَها أَدْنى الأَجلين ولهذا قال عُمَرُ : إذا وَلَدَتْ وزَوْجُها على سَريرِه يعني لم يُدْفَنْ جازَ أَن تتَزَوَّج . وفي حديثٍ آخَرَ : فإنَّه لا يَرْبَعُ على ظَلْعِكَ مَنْ لا يَحْزُنُه أَمرُكَ أَي لا يَحْتَبِسُ عليك ويَصبر إلاّ مَنْ يُهِمُّهُ أَمْرُكَ .

وفي المَثَلِ : حَدِّثْ حَديثَيْنِ امْرأَةً فإنْ أَبَتْ فارْبَعْ أَي كُفَّ ويُروَى بقَطْعِ الهَمزةِ ويُروَى أَيضاً فأَربعَة أَي زِدْ لأَنَّها أَضعَفُ فَهْماً فإن لمْ تفهَمْ فاجعلْها أَربعة وأَرادَ بالحَديثين حَديثاً واحِداً تُكَرِّرُه مرَّتين فكأَنَّكَ حدَّثْتَها بحديثينِ . قال أَبو سعيدٍ : فإنْ لمْ تفهم بعدَ الأَربعَةِ فالمِرْبَعَة يعني العَصا . يُضرَبُ في سوءِ السَّمْعِ والإجابَةِ . رَبَعَ يَرْبَعُ رَبْعاً : رفَعَ الحَجَرَ باليَد وشالَهُ : وقيل : حملَه امْتِحاناً لِلقوَّةِ قال الأَزْهَرِيّ : يُقال ذلك في الحَجَرِ خاصَّةً ومنه الحديثُ أَنَّه مَرَّ بقومٍ يَرْبَعونَ حَجَراً فقال : ما هذا ؟ فقالوا : هذا حَجَرُ الأَشِدَّاءِ . فقال : أَلا أُخْبِرُكُمْ بأَشَدِّكُمْ ؟ مَنْ ملَكَ نفسَه عندَ الغَضَب . وفي رواية : ثمَّ قال : عُمَّالُ ا أَقوَى من هؤلاءِ . رَبَعَ الحَبْلَ وكذلكَ الوَتَرَ : فتلَه من أَربَع قُوىً أَي طاقاتٍ يُقال : حَبْلٌ مَرْبوعٌ ومِرْباعٌ الأَخيرَةُ عن ابنِ عَبّادٍ . ووَتَرٌ مَربوعٌ ومنه قولُ لَبيد : .

رابِطُ الجأْشِ على فَرْجِهِمُ ... أَعْطِفُ الجَوْنَ بمَرْبُوعٍ مِتَلّْ قيل : أَي بعِنانٍ شَديدٍ من أَربَعِ قُوىً وقيل : أَرادَ رُمْحاً وسيأْتي . وأَنشدَ أَبو الليث عن أَبي ليلى : .

أَتْرَعَها تَبَوُّعاً ومَتّا ... بالمَسَدِ المَرْبوعِ حتّى ارْفَتّا التَّبَوُّع : مَدُّ الباعِ . وارْفَتَّ : انْقَطَع . رَبَعَتِ الإبِلُ تُرْبَعُ رَبْعاً : وَرَدَت

الرِّبْعَ بالكَسرِ بأَنْ حُبِسَتْ عن الماءِ ثلاثةَ أَيّامٍ أَو أَربَعةً أَو ثلاثَ لياليٍ ووَرَدَتْ في اليَوْمِ الرّابِعِ . والرِّبْعُ : ظِمءٌ مِنْ أَظْماءِ الإِبِلِ وقد اختُلِفَ فيه فقيل : هو أَن تُحبَسَ عن الماءِ أَرْبعاً ثُمّ تَرِدَ الخامِسَ وقيل : هو أَن تَرِدَ الماءَ يوماً وتَدَعَهُ يومين ثمّ تردَ اليومَ الرّابع وقيل : هو لثلاثِ ليالٍ وأَربَعَةِ أَيّامٍ . وقدْ أَشارَ إلى ذلكَ المُصنّفُ في سِياقِ عِبارَتِهِ معَ تأَمّلٍ فيه . وهي إبِلٌ رَوابِعُ وكذلكَ إلى العِشْرِ . واسْتَعارَه العَجّاج لوِرْدِ القَطا فقال : .

وبَلْدَةٍ يُمْسي قَطاها نُسّاسَا ... رَوابِعاً وقدْ رَبْعِ خُمّاسا رَبَعَ فلانٌ يَرْبَعُ رَبْعاً : أَخْصَبَ من الرّبيعِ وبه فَسّرَ بعضٌ حديثَ سُبيعَةَ الأَسلَمِيّةِ كما تقدّمَ قريباً . وعليه الحُمّى : جاءتْهُ رِبْعاً بالكَسْرِ وقد رُبِعَ كعُنِيَ وأُرْبِعَ بالضّمّ فهو مَرْبوعٌ ومُرْبَعٌ وهي أَي الرِّبْعُ من الحُمّى أَن تأْخُذَ يوماً وتَدَعَ يَومَيْنِ ثمّ تجيءَ في اليَومِ الرّابِعِ . قال ابنُ هَرْمَةَ : .

لَثِقاً تُجَفْجِفُهُ الصبا وكأَنّهُ ... شاكٍ تَنكّرَ وِرْدُهُ مَربوعُ

وأَرْبَعَتْ عليه الحُمّى : لغةٌ في رَبَعَت كما أَنّ أُرْبِعَ لُغَةٌ في رُبِعَ . قال أُسامةُ الهُذَلِيّ : .

إذا بلَغوا مِصْرَهُمْ عُوجِلوا ... مِنَ المَوتِ بالهِمْيَغِ الذّاعِطِ .

مِنَ المُرْبَعِينَ ومِنْ آزِلٍ ... إذا جَنّهُ اللّيْلُ كالنّاحِطِ